

الغدير

[332] 3 (أول من نهى عن المتعة): وقفنا على خمسة وعشرين حديثاً في الصحاح والمسانيد يدرسنا بأن المتعة كانت مباحة في شرع الاسلام، وكان الناس تعمل بها في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأبي بكر وردحا من خلافة عمر، فنهى عنها عمر في آخر أيامه وعرف بأنه أول من نهى عنها فعلى الباحث أن يراجع: صحيح البخاري باب التمتع، صحيح مسلم 1 ص 395، 396. مسند أحمد 4 ص 436، ج 3 ص 356. الموطأ لمالك 2 ص 30. سنن البيهقي 7 ص 206. تفسير الطبري 5 ص 9. أحكام القرآن للجصاص 2 ص 178. النهاية لابن الأثير 2 ص 249. الغريبين للهروي، الفائق للزمخشري 1 ص 331. تفسير القرطبي 5 ص 130. تاريخ ابن خلكان 1 ص 359. المحاضرات للراغب 2 ص 94. تفسير الرازي 3 ص 201، 202. فتح الباري لابن حجر 9 ص 141. تفسير السيوطي 2 ص 140. الجامع الكبير للسيوطي 8 ص 293. تاريخ الخلفاء له ص 93. شرح التجريد للقوشجي في مبحث الإمامة، 4 (الصحابة والتابعون): ذهب جمع من الصحابة والتابعين إلى إباحة المتعة وعدم نسخها مع وقوفهم على نهى عمر عنها، ولهم ولرأيهم شأن في الأمة، وفيهم من يجب عليها إتباعه. 1 - أمير المؤمنين علي عليه السلام 2 - ابن عباس حبر الأمة 3 - عمران بن الحصين الخزاعي 4 - جابر بن عبد الله الأنصاري 5 - عبد الله بن مسعود الهذلي 6 - عبد الله بن عمر العدوي 7 - معاوية بن أبي سفيان 8 - أبو سعيد الخدري الأنصاري 9 - سلمة بن أمية الجمحي 10 - معبد بن أمية الجمحي 11 - الزبير بن العوام القرشي 12 الحكم 13 - خالد بن المهاجر المخزومي 14 - عمرو بن حريث القرشي 15 - أبي بن كعب الأنصاري 16 - ربيعة بن أمية الثقفي 17 - سعيد بن جبير 18 - طاووس اليماني 19 - عطاء أبو محمد اليماني 20 - السدي